



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ٤٠٠٠ جنيه
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنيه

كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالمناقصة
العامة لعملية صيانة اجهزة الهيتارات وتغيير الشبابيك الالوميتال
بالمحضن وجراحة الاطفال قطاع الحوادث
جلسة ١٧ / ٩ / ٢٠٢٥ م

رقم الكراسة ()

اسم الشركة /
العنوان /
رقم الملف الضريبي /
المأمورية التابع لها /

مدير عام المشتريات

رئيس القسم

المحاسب



مدير المشتريات
م. م. م. م.



٢٠٠٠ / / جلسة:

اقرار

المناقصة العامة لتوريد /

السيد / د/ المدير التنفيذي للمستشفيات

- أنتشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية /
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتى وأقر بأننى قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحه فى هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه بأهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أى احكام تمس الشرف والنزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختتم بخاتم الشركه .

اسم الشركه /

العنوان /

التليفون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجارى /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقه بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة .
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسه الشروط والمواصفات دراسه فنيه دقيقه نافيه للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشره دون الرجوع اليه .

ختم الشركه

توقيع مدير الشركه

فاكس / ٠٥٥/٢٣٤٦٨٩٣

إدارة مستشفيات جامعة الزقاريق

جلسة: / / ٢٠٢٠م

المناقصة العامة لتوريد /

أولا الشروط العامة :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمى العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهى :

١. يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركة على جميع الشروط الوارده بالكراسه .
٢. يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربيه أو باللغة الإنجليزية مع الترجمة العربيه وأن يلتفت إلى البنود الغير مترجمة .
٣. لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
٤. التزام مقدمى العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة (مادة ٨٥ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨)
٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم فى المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك
٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء أو اتخاذ أية إجراءات .
٧. لا يجوز لمقدم العطاء أن يشترط لقبول عطائه كله أو حده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة .
٨. إذا استغلت المستشفيات عن أى صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق فى المطالبة بأى شئ .
٩. كما للمستشفيات الحق فى رفض استلام أى صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أى كمية من أمر التوريد أو إلغاؤها .
١٠. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أى كميات غير مطابقة وفى حالة عدم قيام الشركة باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
١١. يحظر على العاملين بالجهات التى تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
١٢. نظرا لقرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ لتطبيق منظومة الفاتورة الالكترونية يلتزم صاحب العطاء بالتسجيل فى مصلحة الضرائب المصرية وذلك لإصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكترونى لمصدرها والكوود الموحد الخاص بالسلعة أو الخدمة محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .

موعد تقديم العطاء :

- ١- آخر موعد لتقديم العطاء هو الساعة الثانيه عشر من ظهر يوم الموافق / /
- ٢- لا يلتفت بتاتا إلى العطاء الذى يصل بعد هذا الموعد
- ٣- يظل العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالى فتح المظاريف الفنيه
- ٤- إذا لم تتكمن المستشفى من البت فى العطاءات لاى سبب من الاسباب جال لها أن تطلب الى مقدمى العطاءات فى الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم للمدة الضرورية
- ٥- يحق للمستشفيات إخطار مقدم العطاء برسوعطاؤه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :

- ١- العرض فنى (أصل وصورتين والكتالوج الخاص بالأصناف التى تقدمت بها الشركة) -
- ٢- تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف - بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء (عقد التأسيس)
- ٣- ما يفيد بالتسجيل فى (بوابة التعاقدات الحكومية - السجل التجارى - السجل الصناعى - سجل المستوردين - البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبى وشهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع) وغيرها من السجلات التى يكون القيد فيها واجبا قانونا
- ٤- صورة استماره ١٤ اس وكلاء تجاريون سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده - عقد توزيع فى حالة الموزع للمستورد من الشركة الوكيله معتمد من الجهات المختصة (بالنسبة للأجهزة)
- ٥- سابقة أعمال مماثلة لذات موضوع التعاقد بالجهات و معتمده من جهة حكومية
- ٦- المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد وسارى (بالنسبة للأجهزة)

فاكس / ٠٥٥/٢٣٤٦٨٩٣

إدارة مستشفيات جامعة الزقازيق



م ٢٠ / / جلسة:

المناقصة العامة لتوريد /

- ٧- اقرار الالتزام بالتأمين على العمالة اذا تطلبت طبيعة العملية ذلك
- ٨- يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به
- ٩- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتوريد او التنفيذ ومدته
- ١٠- يجب ان يكون العطاء الفنى مضموماً بتأمين ابتدائي قدره (فقط عن طريق الدفع والتحصيل الالكتروني او خطاب ضمان بنكي غير مشروط وسارى المفعول لمدة اربعة اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية على ان يزيد التأمين الى نسبة ٥% من قيمة الأصناف الراسية عند الرسو كتأمين نهائى يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة ايام .
- ١١- يجوز للمستشفيات ان تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسية .
- ١٢- ولا يقبل من صاحب الشأن الإدعاء بحدوث أى خطأ فى عطاءه ويراعى الاحتوى على اية اسعار وسيتم استبعاد اى عطاء تضمن فى مظهره الفنى اية اسعار .

ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسة / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فنى) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركة مقدمة العطاء .

محتويات المظروف المالى :-

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسة / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (مالى) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركة مقدمة العطاء .
- اوراق العطاء المالى مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الاسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف .
- قائمة الاسعار موضحاً بها السعر الاساسى للصنف بالجنيه المصرى وشامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات .
- اسلوب السداد وقيم الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التى تؤثر فى القيمة المالية للعرض .
- شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى سارية فى عقود شراء المنقولات وغير ذلك من بيانات تضمنتها كراسة الشروط والمواصفات .

على مقدم العطاء مراعاة ما يلى فى اعدادة لقائمة الاسعار التى يتم وضعها فى المظروف المالى موضحاً بها

الاسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف

- تكتب اسعار العطاء بالحبر الجاف او الطباعه رقماً وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة فى كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب ان تكون قائمة الاسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء ومختومة بخاتمة .
- لا يجوز الكشط او المحو فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الاسعار او غيرها يجب إعادة كتابتها رقماً وحرفاً والتوقيع عليها من مقدم العطاء .
- لا يلتفت الى اى ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
- لا يجوز نزع اى ورقة من هذه الكراسة ويتعين عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز اضافة او حشر او إخفاء اى ملاحظات او شروط او تعديل فى المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها فى خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة فى وضع اى شرط او تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .
- لا يقبل التعديل فى اسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء الفائز



جلسة: / / م ٢٠

المناقصة العامة لتوريد /

- للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مقدراتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصيل في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام

١٢ شروط التوريد :

١. التوريد خلال مدة حسب حاجة المستشفيات وطبقاً للقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان (٥%) بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك طبقاً للنسبة المقررة بالقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبة بأي تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٤. يتم التوريد والتسليم بمخازن المستشفيات ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام.
٥. لا يوجد صرف دفعة مقدمة .

١٣ العقود :

تلتزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسئولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريده للعلاج الاقتصادي.

١٤ إلغاء المناقصة / الممارسة وتعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفى إلغاء المناقصة قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى إصدار اضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل (بالبريد - البريد الإلكتروني - الفاكس) بحسب الأحوال بالاضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كافي على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في أي مرحلة من مراحلها .

١٥ الشكاوى :

في حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م اوجهة التعاقد بالتزاماتها او بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكاواها الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل في الشكوى .

١٦ القوانين واللوائح المنظمة للمنافسة / الممارسة :

يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكمله لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع احكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفصيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

العقد النموذجي لتقديم خدمة

ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.
- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، ويتعين الالتزام بها، وإذا تراءى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي من تلك البنود فبتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشؤون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستتداء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورهما.

الخدمات:

- عرف قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بالمادة (١) منه الخدمات بأنها ما يكون التعاقد فيها على أساس أداء عمل مادي يمكن توصيفه، ومن ذلك: الصيانة، الأمن، النظافة، رسم الخرائط، التصوير بالأقمار الصناعية، تطوير البرمجيات، وخدمات النقل.

مشروع نمط العقد النموذجي لتقديم خدمة

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: ومقرها بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته
.....

(إذا كان هناك مفوض للتوقيع العقد، يستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (☐ السيد/ ☐ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول)

(إذا كان الطرف الثاني شخص اعتباري، يستكمل البيانات التالية)

ثانياً: الكائن مقرها وشكلها القانوني والفصيلة ومسجلة بسجل برقم ورقمها التأميني بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (☐ السيد/ ☐ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب

(إذا كان الطرف الثاني شخص طبيعي، يستكمل البيانات التالية)

ثانياً: (☐ السيد/ ☐ السيدة) وشهرته/شهرتها بطاقة رقم قومي/ مقيم/مقيمة بـ تليفون فاكس بريد إلكتروني بطاقة ضريبية والمسجل بنقابة بعضوية رقم

(طرف ثان)

المعهد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة، وذلك بغرض وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية وفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(☐ العطاء/ ☐ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد (☐ السلطة المختصة/ ☐ المفوض عنه بالقرار رقم الصادر في) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، و(☐ الإعلان/ ☐ الدعوة/ ☐ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (☐ المناقصة (☐ العامة/ ☐ المحدودة/ ☐ المحلية/ ☐ ذات المرحلتين) ☐ الممارسة (☐ العامة/ ☐ المحدودة) ☐ الاتفاق المباشر) رقم (.... لسنة) للتعاقد على

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل وصف الخدمات محل التعاقد.

٦- أدخل اسم السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

٧- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

٨- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

٩- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريقة الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٠- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (□) لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ (□) لجنة الاتفاق المباشر) جلساتها المعقودة يوم الموافق من قبول (□) العطاء/ (□) العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط مقداره)، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره (□) الأفضل شروطاً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها و(□) العطاء/ (□) العرض) المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□) لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ (□) لجنة الاتفاق المباشر) رقم (.... لسنة ..)، وأمر الاسناد المؤرخ/...../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (□)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمات بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمستطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمستطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة (□) نظير مقابل (□) مقداره (فقط ومقداره)، وبقيمة إجمالية مقدارها (فقط ومقداره) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....) تبدأ من تاريخ وتنتهي في

(إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مد مدة العقد يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

١١- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق لاضاف حذارة (غير مستخدم) فحين كل ملحق وعلى السجعة المرفقة التي تعمل حلوان الملحق.
١٢- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات، وتعتبر استيفاءها من قبل الجهة الإدارية المتعاقدة، وإرفاقها بالتك.

١٣- أدخل وصف الخدمات محل التعاقد.

١٤- أدخل مدة التعاقد الإجمالية.

١٥- أدخل المدة المعقودة اعتماد قيمة التعاقد (شوري/سئوي/ربع سنوي، أو غير ذلك).

١٦- أدخل القيمة الإجمالية للعقد.

يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد بـ..... على الأقل.

ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة على العقد وأي تعديل كتابي طرأ على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تتجاوز من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجماليًا مقداره (.....) (فقط ومقداره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتابي نهائي، وذلك من خلال () نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية / () خطاب الضمان بحساب الطرف

الأول رقم بينك / () خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / () خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى بموجب خطبها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / () حُجِّل من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

البند السابع

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط ومقداره) بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعمله ذاتهما.

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة تبدأ من () اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد / () ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل، يكون البند على النحو التالي ويستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة تبدأ من () اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد / () ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن المواعيد المحددة بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

رقم	تاريخ	المكان
.....	/...../.....	

- ١٧- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
- ١٨- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
- ١٩- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالبنود (٩٧) من النسخة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.
- ٢٠- أدخل مكان تنفيذ العقد.
- ٢١- أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٢- أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٣- أدخل مكان تنفيذ العقد.
- ٢٤- أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢٥- أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

.....	/...../.....		
-------	-------------------	-------	-------

البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وأن يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استقلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستقلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون معبرة ومحققة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الأعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها وفقاً للتالي: (٣١)

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
.....	
.....	

البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني الأعمال محل العقد لمدة من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر، ويعتبر الطرف الثاني مسئولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو إذن مسبق. (٣٢)

وفي حالة اكتشاف مخالفة للطرف الثاني لالتزاماته بحق الطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

٢٦- أدخل بالجدول المخرجات المطلوبة من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
٢٧- يتعين على السلسلة المستفيدة بالجهة الإدارية إصدار قرار بتكليف من تراه مناسباً من ذوي الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية.

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل (☐ شهر / ☐ ثلاثة أشهر / ☐ سنة /) قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ القبض والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطلوب به.

البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يتجاوز (١٥ ٪) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ، ووجود الاعتماد المالي اللازم ، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، ولا يؤثر ذلك على أولوية التعاقد في ترتيب عطاوة ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تخديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تتضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسند إليهم بعض بنود من الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثاني دون غيره مسئولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم بإطلاع من أسند إليهم بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة ٢٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين ٥٦، ٥٧ من لائحته التنفيذية.

البند الثامن عشر

(١٨) كلف الطرف الأول (☐ السيد / ☐ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك. ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومتفقاً لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن المواعيد المحددة به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة بما لا يجاوز من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد عليها أساسها، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن السباغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتضيق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق، وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات أو أذار أو تنبيه، فضلاً عن حمله في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهريب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتمتع بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلال جسيم بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد لالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة؛
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- ٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا تدرج على التسوية الودية أي أعياء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند السابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقبضه كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي على الطرف الثاني وذلك متى تحققت المخالفات قرين

كل منها:

م	المخالفة	الجزاء
.....		
.....		

البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند التاسع والعشرون

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما تسري أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومي وتعظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولائحته التنفيذية الصادرة بقراري رئيس مجلس الوزراء رقمي ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ و ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٥، وذلك حال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد.

البند الثلاثون

أ- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون النص على النحو التالي :
(تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد.

ب- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً عاماً يكون النص على النحو التالي :

رختص الجمعية الصومية لقسمى الفتوى والتشريع بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).

البند الحادي والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أدائه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم:	الاسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:

رؤساء هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لتقييم الفني بـ () / / ٢٠٢١م. و () / / ٢٠٢١م. بـ () / / ٢٠٢١م. رؤساء اللجنة الثالثة لتقييم الفني بـ () / / ٢٠٢١م. و () / / ٢٠٢١م. بـ () / / ٢٠٢١م.



مقاييس كمية خاصة بجمل شحائيل الرضيات بالمرص ومجلياته لظلال مستشفيات

ملاحظات	الأجسام التي		الفترة		الكمية	الوحدة	بيان الأعمال	م
	جنية	فرش	جنية	فرش				
التقارير على الجدران							١٣ ١٣٠ كوربند و٢٠ كوربند شحائيل الرضيات ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ و٢٠ كوربند و٢٠ كوربند شحائيل والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠	
تقارير على الجدران							١٤ ١٤٠ كوربند و٢٠ كوربند شحائيل الرضيات ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ و٢٠ كوربند و٢٠ كوربند شحائيل والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠	
تقارير على الجدران							١٥ ١٥٠ كوربند و٢٠ كوربند شحائيل الرضيات ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ و٢٠ كوربند و٢٠ كوربند شحائيل والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠ والجدران ج. ١٠٠ ب. ٢٠	

